

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46442 - قولوا بحلف الجاهلية فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفا في الإسلام .
(ابن جرير - عن ابن عمرو)